

بسم الله، والصلاة والسلام على رسول الله.

المتن:

قال المصنف - رحمه الله تعالى، ونفعنا الله بعلومه وعلومكم في الدارين - :بابُ
صِيَامِ التَّطَوُّعِ وَمَا نُهِيَ عَنْ صِيَامِهِ.

الشرح:

بسم الله الرحمن الرحيم

صيام التطوع: يعني الصيام غير الواجب، الصيام المستحب.

تقدم بعض الكلام أمس عن هذا الموضوع، ومناسبة ذكر هذا الباب بعد صيام
رمضان؛ لأن من صام رمضان فهو بحاجة أيضاً إلى صيام التطوع، ولا يقتصر

على صيام رمضان، صيام رمضان الواجب وركن، وصيام التطوع مُكْمَل وزيادة خير، فينبغي للمسلم أن يحرص على صيام الأيام التي ورد في فضل صيامها أحاديث صحيحة، مثل: صيام ست من شوال، صيام يوم الاثنين والخميس من كل أسبوع، صيام ثلاثة أيام من كل شهر، صيام يوم عاشوراء، ويوم قبله ويوم بعده، صيام يوم عرفة، صيام شهر الله المحرم، فهذه ورد فيها أحاديث تحثُّ على صيامها، فينبغي للمسلم أن...، وإذا كان عنده رغبة في صيام التطوع فإنه يصوم يومًا ويفطر يومًا كصيام داود - عليه السلام -، ولا يصوم الدهر كله ولا يُفطر، يعني السنّة كلها ما يفطر هذا منهيٌّ عنه، ((لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ))، فلا يصوم كل السنّة ولا يفطر فيها، هذا حرام، لكن إذا كان ولا بد يصوم يوم ويفطر يوم، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصوم ويُفطر، يصوم حتى يُقال لا يُفطر، ثم يُفطر حتى يُقال لا يصوم، يعني: يُكثر من الصيام، ويُكثر من الإفطار - عليه الصلاة والسلام -، قال - صلى الله عليه وسلم - : ((إِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ)) ردًّا على

من قال: أنا أصوم ولا أفطر، قال - صلى الله عليه وسلم - : ((أَنَا أَصُومُ
وَأُفْطِرُ)) .

المتن:

قال - رحمه الله تعالى - : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - : ((أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: " يُكْفَرُ
السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ "، وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: " يُكْفَرُ السَّنَةَ
الْمَاضِيَةَ "، وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، فَقَالَ: " ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَبُعِثْتُ
فِيهِ، وَ أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهِ ")) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الشرح:

من أول الحديث فقرة فقرة.

المتن:

((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، ...)) .

الشرح:

((صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ)): وهو اليوم التاسع من ذي الحجة، يُستحب صيامه، وهو يُكفِّرُ السَّنةَ الماضية والسَّنةَ المُستقبَلَةَ، هذا فضلٌ عظيم، بمعنى أنه يكفِّرُ السيئات الصغائر؛ تكفير للصغائر، أما الكبائر فلا تُكفَّرُ إلا بالتوبة، يُكفِّرُ الصغائر من الذنوب، وهذا لغير الحاج، أما الحاج فيُستحب أن يُفطر، فالرسول - صلى الله عليه وسلم - أفطر في يوم عرفة وهو حاج، شَرِبَ على راحلته والناس ينظرون إليه؛ ليُظهر الفِطْرَ، ليتقوى على الوقوف وعلى الدعاء، أما غير الحاج فيستحب له صيام يوم عرفة.

المتن:

((وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، ...)).

الشرح:

((يَوْمَ عَاشُورَاءَ)): يوم العاشر من شهر محرم، ذلك اليوم الذي نصر الله فيه

موسى وقومه وأهلك فرعون وقومه، وصامه موسى - عليه السلام - شكرًا لله

- عز وجل -، وصامه بنو إسرائيل اقتداءً بموسى - عليه السلام -، وبقي

صيامه حتى صامه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأمر بصيامه، ولكن نظرًا

لكون اليهود يصومون هذا اليوم ونحن مأمورون بمخالفتهم؛ قال: ((صُومُوا

يَوْمًا قَبْلَهُ))، وفي رواية: ((أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ))؛ مخالفة لليهود، وهو يكفر سيئات

السنة الماضية سيئات الصغائر، وهذا فضلٌ عظيمٌ لصوم هذا اليوم، كان صومه

واجبًا في أول الإسلام، ثم لما فرض صيام رمضان نُسَخَ الوجوب وبقيت السُّنَّة.

المتن:

((وَسِئَلٌ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، ...)).

الشرح:

يوم الاثنين من كل أسبوع، ((قَالَ: " ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَبُعِثْتُ فِيهِ))، المناسبة عظيمة؛ ولادة الرسول - صلى الله عليه وسلم -، وبعثة الرسول، حدث فيه شيان عظيمان: ولادة الرسول - صلى الله عليه وسلم -، وبعثة الرسول؛ حينما بدأ الله الوحي عليه في يوم الاثنين، فهما نعمتان عظيمتان حدثتا في هذا اليوم، والنعم تُقابل بالشكر، فيُصام شكراً لله - عز وجل -، هذا هو السنة في يوم المولد - كما يقولون -، أمّا أن يُحدّث بدعة؛ احتفال بيوم المولد، هذا ما فعله الرسول - صلى الله عليه وسلم -، الذي يريد أن يقتدي بالرسول يصوم يوم الاثنين، هذا الذي فعله الرسول الصيام، أما يحط أعياد وأطعمة و... هذا مخالفة للرسول؛ أولاً: الرسول صائم وأنت محطّ عيد، ومحطّ أكل وشرب؛ هذا مخالفة لهدي الرسول - صلى الله عليه وسلم -.

وثانياً: هذا بدعة، ما فعله الرسول - صلى الله عليه وسلم -، ((**كُلُّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ**)) .

المتن:

((**وَ أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهِ**)) .

الشرح:

((**وَ أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهِ**)): بدأ الوحي عليه وهو في غار حراء - عليه الصلاة والسلام - في يوم الاثنين .

المتن:

وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : ((مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ)) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الشرح:

هذا نوعٌ ثالث من أنواع صوم التطوع:

أولاً: صوم عرفة.

ثانياً: صوم عاشوراء.

ثالثاً: صوم يوم الاثنين.

رابعاً: هذا النوع الرابع، صيام ستٍ من شوال.

قال - صلى الله عليه وسلم - : ((مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَاتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ فَكَأَنَّمَا

صَامَ الدَّهْرَ))، ففيه استحباب صيام ست من شوال بعد رمضان؛ لأن من

صامها فهو في الأجر مثل من صام الدهر، لماذا؟ لأن الحسنة بعشر أمثالها؛

رمضان عن عشرة أشهر، وستة أيام من شوال عن شهرين، كم المجموع؟ اثنا

عشر شهر، هذه أيام السنة، فله أجر من صام السنة؛ لأن الحسنة بعشر أمثالها،

ففيه استحباب صيام ستة أيام من شهر شوال، وهذا مذهب الجمهور، وأما من

أنكر صيام ستة من شوال وقال أنها بدعة؛ لم يبلغه الحديث، يُنسب هذا إلى الإمام
مالك - رحمه الله -؛ لأنه لم يبلغه الحديث.